# أوضاع الأقليات بين الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان
# (الأقلية المسلمة في بورما نموذجا)

- الدكتورة: نبوية أحمد عبد الحافظ حمد.[1]
- باحثة متخصصة في العلاقات الدولية. مصر

**الملخص:**

اشتملت هذه الدراسة على تمهيد عن مفهوم الأقلّيّات لغة واصطلاحا، والتعريف بغير المسلمين في الدولة الإسلامية، وجاء المبحث الأول بعنوان: (حقوق الأقليات بين الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية)، وتناول حق الأقليات بالتمتع بالحرية الدينية وحرية العقيد، والحق فى المساواة والحماية من التمييز العنصري، وحق المشاركة فى الحياة العامة، أما المبحث الثاني فعنوانه: (المجتمع الدولي والأقلية المسلمة في بورما)، وتضمن الحديث عن بورما ومصالح الدول الكبرى، ولمحات من تاريخ الإسلام في أراكان، والتهجير واللاجئون الروهانجينون، والموقف الدولي من القضية.

**كلمات مفتاحية :**

الأقلّيّات، الحرية الدينية، المساواة، الحماية، التمييز العنصري، حق المشاركة، المجتمع الدولي، الأقلية المسلمة في بورما، أراكان، الروهينجيا.

- ***Abstract :***

*This study included an introduction to the concept of minorities language and terminology, and the definition of non-Muslims in the Islamic state, and the first topic came under the title: (Rights of minorities between Islamic law and international covenants), and addressed the right of minorities to enjoy religious freedom and freedom of the colonel, the right to equality and protection from racial discrimination, The right to participate in public life. As for the second topic, its title is: (the international community and the Muslim minority in Burma). It included talking about Burma and the interests of major countries, glimpses of the history of Islam in Arakan, displacement and Rohingya refugees, and the international position on the issue.*

***Keywords**:*

*Minorities, Religious Freedom, Equality, Protection, Racial Discrimination, The Right To Participate, The International Community, The Muslim Minority In Burma, Arakan, The Rohingya.*

[1]- البريد الإلكتروني: nabawia.ahmed@gmail.com

**مقدمة:**

إن الإسلام سبق كل القوانين والمواثيق الدولية في احترامه لحقوق الإنسان وآدميته بوصفه إنساناً، والحضارة الإسلامية تقوم على التوحيد، والعدل، والحرية، والتسامح. كما أن الأحكام التي جاءت بها الشريعة الإسلامية ترتقي بمكانة الإنسان الذي كرمه الله، لذا فهي صالحة لكل زمان ومكان.

والشريعة الإسلامية هي: ما شرعه الله تعالى لعباده من العقائد والأحكام، سواء أكان تشريع هذه الأحكام بالقرآن الكريم أم بسنة النبي محمد ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وكثيرا ما ترد عبارة "الشريعة الإسلامية" في حديث المستشرقين عن الإسلام بشكل عام[1].

والأقليات *Minorities* مصطلح جديد في الفقه والحضارة الإسلامية، فلم تعرف الحضارة الإسلامية هذا المصطلح بمعناه الشائع في العصر الحديث والذي يشير إلى مكانة أدنى في الترتيب الاجتماعي بسبب مخالفة الأقلية للأغلبية في أحد المقومات الطبيعية أو الثقافية، مما يؤدى إلى توتر في العلاقة بين الأقلية والأغلبية في المجتمع الواحد [2]، وقد عرف مصطلح الأقليات لأول مرة – في العالم الإسلامي – في إطار صراع الدولة العثمانية مع القوى الأوروبية للفتك بها فيما أطلق عليه المسألة الشرقية، وذلك باستخدام القوى الغربية للأقليات التي تعيش داخل الدولة العثمانية كأداة لتفتيتها بزعم حماية هذه الأقليات والحفاظ عليها [3] .

وعلى الرغم من أن مصطلح "أقلية" يشير إلي مكانة أدنى في الترتيب الاجتماعي، إلا أنه مصطلح معتمد دوليا، وعالمنا الإسلامي جزء من نظام دولي تمثله الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة والهيئات والمنظمات الحقوقية العالمية، كما أن هناك معاهدات واتفاقيات ومواثيق دولية تنظم العلاقات بين الدول، وتستخدم هذا المصطلح وتضع له ضوابط ومعايير محددة، وحيث أنه لا يمكننا الانسلاخ عن العالم، فسوف نستخدم هذا المصطلح للتعبير عن "الأقليات في العالم" لحين تغييره على المستوى الدولي

**تمهيد:**

**أولًا: مفهوم الأقلّيّات لغة واصطلاحًا:**

**الأقلّيّات لغةً** : لفَظ أقلية يرجع إلى مادة قلل كما ورد في معجم لسان العرب لابن منظور، والقلة: خلاف الكثرة، والقل: خلاف الكثر، وقلله في عينه أي أراه قليلا، وأقل الشيء: صادفه قليلا، واستقله: رآه قليلا، وهذا

---

1-أحمد مختار عبد الحميد عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، ج 2**، عالم الكتب، 1429 هـ - 2008 م، ص 1189 .

2- كمال السعيد حبيب، **الأقليات في المنظور الإسلامي – رؤية فقهية مقاصدية**، بحث مقدم ضمن أبحاث الندوة العالمية لفقه الأقليات على ضوء مقاصد الشريعة، التي عقدتها رابطة العالم الإسلامي بالتعاون مع المعهد العالمي للفكر والحضارة الإسلامية وقسم الفقه وأصول الفقه بالجامعة الإسلامية العالمية في كوالالمبور بماليزيا، 9 – 11 نوفمبر 2009 .

3-كمال السعيد حبيب، **نحو بناء إسلامي لمصطلح الأقلية**، مجلة البيان، المنتدى الإسلامي، العدد 90، ص 92 .

اللفظ يستعمل في نفي أصل الشيء كقوله تعالى : "فقليلاً ما يؤمنون" [1]، وجاء في معجم اللغة العربية المعاصر أن أقلية مصدر صناعي من أَقَل : أي من قلَّ عددهم عن غيرهم، وعكسها أكثرية [2] .

**واصطلاحا** : مفهوم الأقلية في قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية هي : "المجموعة الأقل عددا عقب انتخاب، وذلك مقابل الأكثرية، (مثلاً في البرلمان)، أو هي مجموع الذين لم يبلغوا الأكثرية عقب تصويت"[3].

وفي الموسوعة العربية العالمية جاء تعريف الأقلية على أنها : "مجموعة من الناس تختلف في بعض سماتها عن المجموعة الرئيسية التي تشكل غالبية المجتمع، وتعد اللغة والمظهر والدين ونمط المعيشة والممارسات الثقافية لهذه المجموعة، من أهم مظاهر الاختلاف، وتهيمن الأغلبية في ظل هذه الأوضاع على السلطة السياسية والاقتصادية، مما يمكنها من ممارسة التمييز، والاضطهاد ضد الأقليات" [4] .

ومفهوم الأقليات وفقاً للجنة الفرعية للقانون الدولي لشئون الأقليات والتمييز العنصري لسنة 1977م هي: "جماعة أقل في العدد عن باقي سكان الدولة وفي وضع غير مسيطر، ويمتلك أفرادها كرعايا في هذه الدولة خصائص إثنية أو دينية أو لغوية تختلف عن خصائص بقية السكان ويظهر إحساس الترابط بينهم ولو بأسلوب ضمني بهدف الحفاظ على ثقافتهم وتقاليدهم أو دينهم أو لغتهم"[5].

وقد اختلف فقهاء القانون في تحديد مفهوم الأقليات، فمنهم من عرفها بأنها جماعات من الناس تتوحد فيما بينهم في دين أو عرق أو لغة أو ثقافة معينة تختلف عن بقية أفراد شعب الدولة التي تقطن فيه[6]، وهناك اتجاه ينظر إلى الأقلية على أنها الجماعة الأضعف أو المستضعفة مهضومة الحقوق التي ينظر إليها نظرة دونية ولا سيطرة لها في المجتمع بالنسبة لبقية الجماعة الأقوى التي يتكون منها المجتمع، وتصبو إلى حماية ثقافتها وتقاليدها ولغتها الخاصة، وقد تكون هذه الجماعة هي الأكثر عددا في المجتمع[7] .

ويرى عبد العزيز حسن صالح – الباحث الحقوقي – أن الاعتماد على معيار بعينه دون الوضع في الاعتبار باقي المعايير قد لا يؤدي إلى تعريف دقيق للأقلية لهذا رأى أن الأقليات هي : جماعة من الناس تتحد فيما بينها في

---

1– جمال الدين ابن منظور الأنصاري، **لسان العرب** ، **ط3** ، **ج 11**، دار صادر، بيروت، 1414 هـ، ص 563 .

2– أحمد مختار عبد الحميد عمر، مرجع سابق، ج 3، ص 1853 .

3– أحمد سعيفان، **قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، ط 1**، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2004م، ص 42 .

4– مسعود الخوند، **الموسوعة التاريخية الجغرافية (القارات – المناطق – الدول – البلدان – المدن، معالم – وثائق موضوعات – زعماء)، ج2 (آسيا– ألبانيا)** ، دار رواد النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1994م، ص 435 .

5– عبد العزيز حسن صالح، **المركز القانوني للأقليات (دراسة مقارنة بين القانون الروماني والشريعة الإسلامية)**، رسالة دكتوراه في الحقوق، جامعة أسيوط، مصر، 2012م، ص 8.

6– حسن حنفي عمر، **حق الشعوب في تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية**، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م، ص 55 .

7– محمد بن شاكر الشريف، وضع الأقليات في الدولة الإسلامية، موقع صيد الفوائد

http://saaid.net/book/open.php?cat=84&book=4225

اللغة أو الجنس أو الدين منعدمو السيادة يشعرون بذاتيتهم ويرغبون في المحافظة على ذلك بغض النظر عن أعدادهم[1]، وهذا التعريف شامل، حيث جمع الباحث بين المعيارين؛ العددي والموضوعي .

وفي أغلب الدراسات يتم اعتماد "المقياس العددي للأقليات" حيث أنه من أدق المقاييس، إذ تعتبر الدولة التي يزيد عدد المسلمين فيها على 50 % من السكان، دولة إسلامية، فإذا نقصت النسبة عن ذلك، كان المسلمون أقلية في الدولة المعنية [2]، ولكن؛ لابد من الأخذ فى الاعتبار أن بعض البيانات المستمدة عن الأقليات المسلمة تأتى من مصادر منحازة ضدها، فقد تأتى من مصادر غربية بعاطفة دينية مخالفة للإسلام، فى محاولة للتقليل من نسبة المسلمين وضياع حصتهم العددية فى كيان الأغلبية التى يعيشون بينها، وقد تأتى من بيانات حكومية يسيطر عليها غير المسلمين [3] .

وهناك مكونين أساسيين للأقليات المسلمة فى العالم :

1- **أبناء الدول الأصليون**: الذين دخلوا الإسلام منذ قرون طويلة وحافظوا على إسلامهم رغم كل ما واجهوه من تحديات ومحاولات لطمث هويتهم الإسلامية مثل الألبان والبوسنيين والكوسوفيين والمقدونيين والمسلمين في بلغاريا، والروهنجيا في بورما، وغيرهم في مختلف البلدان، ويضاف إليهم من يعتنق الإسلام من أهل البلاد الأصليين [4] .

2- **الجاليات**: ويقصد بها: "الهجرات البشرية المحدودة العدد التي احتفظت في البلاد التي انتقلت إليها بطوابعها الخاصة، لأسباب قومية أو دينية، وبارتباطها بالوطن الأم الذي خرجت منه"[5]، مثل المسلمين المهاجرين إلى الدول ذات الأقليات المس لمة بغرض العمل ثم استقروا في بلد المهجر، وأيضا الطلاب المسلمين الذين سافروا لاستكمال دراساتهم في تلك الدول وأقاموا هناك سواء تجنَّسوا بجنسية البلد المقيمين فيه أم لا [6] .

**ثانيا: غير المسلمين في الدولة الإسلامية :**

استخدم المسلمون داخل دولتهم عدة مصطلحات لوصف غير المسلمين، من بينها :

---

1- عبد العزيز حسن صالح، مرجع سابق، ص 10.

2- أحمد الخانى، **الأقليات المسلمة في العالم**،

*http://www.alukah.net*

3- سيد عبد المجيد بكر : مرجع سابق، ص 8 .

4- محيى الدين عبد الحليم، **الأقليات الإسلامية فى الدول غير الإسلامية**، بحث ضمن أبحاث المؤتمر الرابع عشر بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بعنوان "حقيقة الإسلام فى عالم متغير"، مصر، مارس 2003،

http://www.elazhar.com/conf_au/14/36.asp؛

وموقع قصة الإسلام : **قصة الإسلام في أوروبا**، 2008/7/17

http://islamstory.com

5- جميلة عبد القادر الرفاعي، **فقه الأقليات والجاليات الإسلامية المتعلق بعبادة الصلاة**، مجلة دراسات- علوم الشريعة والقانون، مج 32، العدد 1، 2005م ، ص 243 .

6- محيى الدين عبد الحليم، مرجع سابق؛ موقع قصة الإسلام : قصة الإسلام في أوروبا، مرجع سابق .

1- **أهل الكتاب:** بعض علماء الفقه الإسلامى يفسرون هذا المصطلح على أن المقصود به هم اليهود والنصارى، ويستدلون بقوله تعالى : "أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا"[1]، والبعض الآخر رأى أن الكتابي هو كل من اعتقد دينًا سماويا ولَه كتاب منزلَ كالتوراة والإنجيل وصحف إبراهيم وشيت وزبور داود [2] .

2- **أهل الذمة:** الذمة في اللغة : (الأمان والعهد)، ومن ذلك يسمى أهل العهد "أهل الذمة"، وسمي المعاهد ذميا لأنه أُعطي الأمان على ذمة الجزية التي تؤخذ منه، وفي قوله تعالى: "لا يرقبون في مؤمنٍ إلًا ولا ذمة" [3] الذمة: العهد، والإل : الحلف [4] .

وهناك أجماع على أن أهل الذمة هم المعاهدون من اليهود والنصارى وغيرهم ممن يقيمون في دار الإسلام على سبيل التأبيد، حيث يربطهم بالدولة الإسلامية عقد يكفل لهم الأمان والحماية والحرمة، ويصبحون من أهل دار الإسلام شرط أن يبذلوا الجزية ويلتزموا أحكام الملة [5]، والأصل في ألفاظ (الأمان والعهد والذمة) أنها ألفاظ عامة، تشمل أنواع المستأمنين والمعاهدين وغيرهم ممن هم في بلاد الإسلام بعقد ذمة أو هدنة أو أمان، فذمَّة المسلمين وعهودهم وأمانهم ثابتة لكل هذه الأصناف، والأصل في معاملتهم جميعا [6] قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود"[7].

3- **أهل الملة:** الملة : الدين، كملة الإسلام والنصرانية واليهودية، وقيل: هي معظم الدين، وجملة ما يجيء به الرسل، وتملل وامتل: دخل في الملة [8]، وفي التنزيل العزيز : "حتى تتبع ملتهم" [9]، وأهل الملة: هي الصيغة التى استخدمتها الدولة العثمانية لترتيب أوضاع غير المسلمين فيها، على أساس منحهم حق إدارة شؤونهم الخاصة والعامة تحت إشراف الدولة وعن طريق رؤسائهم[10].

لقد أدى لفظ أقلية الذى استخدمته المنظمات الدولية فى العصر الحديث إلى التمييز بين البشر داخل حدود الدولة الواحدة على أساس إثني [11] أو لغوي أو جنسي أو ثقافي أو ديني، فى حين أن المسلمين قد

---

(1) سورة الأنعام : الآية 156 .

2 - الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني، **الملل والنحل، ج2**، مؤسسة الحلبي، د.ت، ص 13.

3- سورة التوبة، الآية 10 .

4- جمال الدين ابن منظور الأنصاري، **لسان العرب ، ط3 ، ج 12**، دار صادر، بيروت، 1414 هـ، ص 221 .

5- كمال السعيد حبيب، **نحو بناء إسلامي لمصطلح الأقلية**، مرجع سابق .

6- عبد الحي يوسف، **الأقليات غير المسلمة في المجتمعات الإسلامية** (بحث مقدم من نائب رئيس هيئة علماء السودان لمؤتمر رابطة العالم الإسلامي) بمكة المكرمة – المنعقد في الفترة من 4- 6 ذي الحجة 1433هـ .

7- سورة المائدة، الآية 1 .

8- جمال الدين ابن منظور الأنصاري، مرجع سابق، ص 631 .

9- سورة البقرة، الآية 120 .

10- كمال السعيد حبيب، **نحو بناء إسلامي لمصطلح الأقلية**، مرجع سابق .

11- لفظة إثنية مشتقة من اللفظة اليونانية القديمة "*Ethnos*" وتعني لدى اليونان كل جماعة بشرية ينحدر أفرادها من ذات الأصل (شعب أو قبيلة) وتقابل في معناها أو مدلولها لفظة أمة "*Nation*" بالإنجليزية، أما المدلول المعاصر للإثنية فهو يعني الجماعة السلالية أو العرقية، وتشير الموسوعة البريطانية للجماعة العرقية أو الإثنية على أنها جماعة اجتماعية أو فئة من الأفراد في إطار مجتمع أكبر، تجمعهم روابط مشتركة من العرق واللغة والروابط

استخدموا فى وصفهم لغير المسلمين داخل دولتهم مصطلحات من شأنها تقنين علاقة الدولة بهم على أنها علاقة حماية وأمان من منطلق المسئولية، فمن أعطيته أماناً فقد أمنته على حياته ودينه ومعيشته وثقافته، وهى لا تفيد التنقيص أو الدونية كما تؤولها بعض الدراسات الغربية والمستغربة[1].

## المبحث الأول: حقوق الأقليات بين الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية

إن الأقليات مع شعورها بالتمايز العرقي أو الديني أو الثقافي عن بقية المجتمع ترى أن لها حقوقاً ومطالب تجاه الأكثرية، وهذه المطالب ترتبط ارتباطًا وثيقًا بوضع الأقلية في هذه البلدة أو تلك [2]، ومن أهم هذه الحقوق حق التمتع بالحرية الدينية وحرية العقيدة، والحق فى المساواة والحماية من التمييز العنصري، وحق المشاركة فى الحياة العامة .

### أولًا: حق التمتع بالحرية الدينية وحرية العقيدة :

كثيرا ما يشيد "الحقوقيون" بعدالة المواثيق والاتفاقيات التي تصدر تباعا عن منظمات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية التى تنادي بالحرية والمساواة والعدل والسلام والحفاظ على كرامة الإنسان وحقوق الأقليات، في حين أن الشريعة الإسلامية قد أقرتها منذ أكثر من أربعة عشر قرنا مضت .

فمن أجل الحرية الدينية منع القرآن الكريم الإكراه في الدين، فقال عز وجل : "لا إكراه في الدين، قد تبين الرشد من الغي"[3]، وقال : "فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر"[4]، وتقرير حرية العقيدة يستتبع إقرار حرية ممارسة الشعائر الدينية، حيث إننا أُمرنا بترك أهل الكتاب وما يدينون، وبعدم الاعتداء على كنائسهم ومعابدهم، وعدم مناقشتهم في عقائدهم إلا باللين والخطاب الحسن [5]، قال الله تعالى : "ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن، إلا الذين ظلموا منهم، وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم، وإلهنا وإلهكم واحد، ونحن له مسلمون" [6]، وليس أدل على حرية ممارسة الشعائر الدينية لغير المسلمين فى دار الإسلام من قانون القرآن الكريم في قوله تعالى : "لكم دينكم ولي دين"[7] .

---

القومية أو الثقافية، إيدابير أحمد، **التعددية الإثنية والأمن المجتمعى (دراسة حالة مالى)**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011 – 2012م، ص 11 – 13.

1- محمد كنون الحسنى، **حقوق الأقليات فى الإسلام وواجباتهم** (الدرس الحسنى الثالث لرئيس المجلس العلمى المحلى بطنجة – 1433هـ)، *habous.gov.ma*

2- محمد بن شاكر الشريف، مرجع سابق، ص 4 .

3- سورة البقرة ، الآية 256.

4- سورة الكهف، الآية 29 .

5- وهبة الزُّحيلي، **الفقه الإسلامى وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها)**، ج **8**، ط **4**، دار الفكر، دمشق، ص 330 .

6- سورة العنكبوت، الآية 29 .

7- سورة الكافرون، الآية 6 .

وقد نص دستور دولة المدينة – الصحيفة – الذى وضعه رسول الله ﷺ عند قيام هذه الدولة عقب الهجرة، على تنظيم الحقوق والواجبات بين مكونات الأمة، وضمان حرية الاختلاف فى المعتقد الديني والتعايش السلمي بين المسلمين واليهود والنصارى والقبائل الوثنية الموجودة بالمدينة [1]، وقد صالح النبى ﷺ نصارى (نجران) على ألا يهدم لهم بيعة، ولا يُخرج لهم قس، ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثاً أو يأكلوا الربا[2] .

وبعد اجتهادات مكثفة بدأتها منظمات حقوق الإنسان منذ القرن التاسع عشر الميلادى بشأن إصدار قوانين لحماية الأقليات، تم التوصل إلى عدة مواثيق من بينها : المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتى تنص على أنه: "لا يجوز في الدول التي توجد فيها أقليات إثنية أو دينية أو لغوية، أن يحرم الأشخاص المنتسبون إلى الأقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم "[3]، كما ورد حكم مماثل بالمادة 30 من اتفاقية حقوق الطفل : "في الدول التي توجد فيها أقليات إثنية أو دينية أو لغوية أو أشخاص من السكان الأصليين، لا يجوز حرمان الطفل المنتمى لتلك الأقليات أو لأولئك السكان من الحق في أن يتمتع، مع بقية أفراد المجموعة، بثقافته، أو الإجهار بدينه وممارسة شعائره، أو استعمال لغته"[4]، وخصصت المادة 25 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان إلى حقوق الأقليات، وأكدت أنه "لا يجوز حرمان الأقليات من حقها في التمتع بثقافتها أو اتباع تعاليم دياناتها"[5] .

**ثانيا : الحق فى المساواة والحماية من التمييز العنصري :**

إن رسالة الإسلام منذ أن انبثقت في قلب الجزيرة العربية وهي تحمل العقيدة الصحيحة والإخاء والمساواة، فقد جاءت هذه الـ رسالة لتكرم الإنسان دون النظر إلى شكله أو عقيدته أو جنسه أو لغته أو عرقه أو قوميته[6] قال تعالى : "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا

1- محمد بن عبد الله بن يحيى ابن سيد الناس : عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، مكتبة القدسي للطبع والنشر والتوزيع، 1406هـ- 1986، ص 260 – 262 .

2- محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، **مختصر زاد المعاد، ج 1، ط 2**، دار الريان للتراث، القاهرة، 1407- 1987، ص 136.

3- الأمم المتحدة، **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** (اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د- ٢١) المؤرخ في ١٦ من ديسمبر ١٩٦٦م- تاريخ بدء النفاذ : ٢٣ من مارس ١٩٧٦م، وفقا لأحكام المادة ٤ .

4- الأمم المتحدة (*Unicef*)، **اتفاقية حقوق الطفل** (اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة- المؤرخ في ٢٠ من نوفمبر ١٩٨٩م / للأمم المتحدة ٤٤، تاريخ بدء النفاذ : ٢ من سبتمبر ١٩٩٠م، وفقا للمادة ٤٩.

5- جامعة الدول العربية (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان – ديوان المظالم) : الميثاق العربي لحقوق الإنسان، قرار الدورة العادية (121) لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 6405 بتاريخ 2004/3/4م.

6- موفق أحمد شكري، **أهل الفترة ومن في حكمهم، ط 1**، مؤسسة علوم القرآن – عجمان، دار بن كثير (دمشق – بيروت)، 1409هـ - 1988م، ص 52 .

تَفْضِيلاً "[1]، وقال جل جلاله : "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ" [2] .

وتعاليم الدين الإسلامى أرجعت البشرية إلى أصل نشأتها الأولى من أب واحد وأم واحدة، فساوت بينهم، فحينما خطب النبى ﷺ فى الناس يوم فتح مكة، قال : "يا أيها الناس، إن الله قد أذهب عنكم عبيَّة الجاهلية وتعاظمها بآبائها، فالناس رجلان: بر تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله، والناس بنو آدم، وخلق الله آدم من تراب " [3]، و قد استنكر الإسلام كافة أنواع التمييز العنصري والعرقي باعتباره دينا إنسانيا، ودعا إلى تحقيق المساواة بين الشعوب والأفراد دون تفضيل جنس على جنس آخر قال ﷺ : " يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى"[4]، فالمساواة بين البشر من أهم قيم ومبادئ الدين الإسلامي .

وفى النصوص الوضعية جاءت المادة الثانية من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لتؤكد على أن: " تتعهد كل دولة طرف فى هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين فى إقليمها والداخلين فى ولايتها، دون أى تمييز بسبب العرق أو اللون أو الدين أو الرأى سياسيا أو غير سياسى، أو الأصل القومى أو الاجتماعى، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب [5]، وكذلك المادة الثالثة فى الميثاق العربي لحقوق الإنسان والتى نصت على أن: " تتعهد كل دولة طرف فى هذا الميثاق بأن تكفل لكل شخص خاضع لولايتها حق التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها فى هذا الميثاق، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو المعتقد الدينى ...، وأن تتخذ الدول الأطراف فى هذا الميثاق التدابير اللازمة لتأمين المساواة الفعلية فى التمتع بكافة الحقوق والحريات المنصوص عليها فى هذا الميثاق، بما يكفل الحماية من جميع أشكال التمييز بأي سبب من الأسباب المبينة فى الفقرة السابقة ..." [6].

**ثالثا : حق المشاركة فى الحياة العامة:**

الإسلام يشجع المسلمين على إقامة علاقات طيبة مع غير المسلمين ومشاركتهم فى مختلف مناحي الحياة، فقد قال رسول الله ﷺ : "ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه[7] يوم القيامة"[8]، يشتمل هَذا الحديث على مبدأ من أهم المبادئ والتوجيهات التي دعى إليها

---

1- سورة الإسراء : الآية 70 .

2- سورة الحجرات : الآية 13.

3- أخرجه الترمذي فى سننه : حديث رقم 3270.

4- أخرجه الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده : حديث رقم 23489.

5- الأمم المتحدة : العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مصدر سابق .

6- جامعة الدول العربية (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان – ديوان المظالم ) : الميثاق العربي لحقوق الإنسان، مصدر سابق .

7- فأنا حجيجه: أي خصمه ومُحاجُّه ومُغالبه بإظهار الحُجَّة عليه، والحُجَّة الدليل والبرهان.

8- أخرجه أبَى داود فى سننه : حديث رقم 3052.

الإسلام، فقد أمرنا النبي ﷺ بحراسة الأقليات وحماية حقوقها داخل المجتمع الإسلامي، كما قال ﷺ: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما"[1].

وقد أحل الله سبحانه وتعالى للمسلمين الأكل من طعام أهل الكتاب فقال عز وجل : "الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ "[2]، ولم يحرم الإسلام الزواج مَنَ الكتابيات، وفى ذلك تأكيد على التعايش السلمي الذى بمقتضاه تبقى الزوجة على دينها، وتتزوج بالمسلم فتلتقى الديانتان داخل الأسرة الواحدة .

وفي السياق ذاته؛ نص إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية لسنة 1992م، على حق الأشخاص المنتمين إلى أقليات في المشاركة في الحياة الاقتصادية والعامة مشاركة فعلية، ونص أيضا على أن ضمان اعتبار الأشخاص المنتمين إلى أقليات "جزءا لا يتجزأ من تنمية المجتمع بأسره"، كما خرجت توصيات متعددة عن المنتدى المعنى بقضايا الأقليات بالأمم المتحدة لتمكينهم من المشاركة الفعالة في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز احترام حقوقهم وحمايتها [3].

إن الدين الإسلامي أرسى قواعد سبق بها الإعلانات والدساتير العالمية لحقوق الإنسان، وفي أول مراحل الدعوة كان المسلمون أقلية صغيرة، واستطاعت تلك الأقلية أن تظهر نفسها كمجموعة ملتزمة ذات رسالة، هدفها خلق جماعة عالمية "أُمة" يقوم أساسها على مبدأ توحيد الله وأخوة المسلمين، حتى تحولت هذه المجموعة الصغيرة إلى كيان له حضارته وسياسته واقتصاده، وتمكّن أصحابه من إثبات وجودهم أمام العالم، واستطاعوا تنظيم وتسيير كل جوانب الحياة على ضوء التعاليم الإسلامية بما فيها من سماحة، وكان أثرهم عظيما، حتى أن غير المسلمين تبنوا الأنماط والعادات الثقافية الإسلامية، إلا أن القوى الاستعمارية والأطماع الدولية سعت جاهدة لخنق انتعاش الثقافة الإسلامية[4].

لقد أقر الإسلام الحقوق والحريات العامة لجميع البشر بدون تمييز بينهم بسبب العقيدة، أو الجنس أو اللون أو الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي، وعليه؛ فإن الإسلام يعتبر حقوق الإنسان "أزلية" لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي منحها للبشر.

---

1- أخرجه البخارى فى صحيحه : حديث رقم 3166.

2- سورة المائدة : الآية 5 .

3- الأمم المتحدة (الجمعية العامة)، مجلس حقوق الإنسان – الدورة 16، **توصيات الدورة للمنتدى المعنى بقضايا الأقليات بشأن مسألة الأقليات والمشاركة الفعالة فى الحياة الاقتصادية** (14 و 15 ديسمبر 2010) .

4- أبو بكر بالقادر، **الأقليات المسلمة وحقوق الإنسان**، مجلة المسلم المعاصر، العدد 30، لبنان، 21 ديسمبر 1982م .

## المبحث الثاني: المجتمع الدولي والأقلية المسلمة في بورما

حينما نتابع أخبار مسلمي بورما من خلال مواقع الإنترنت أو شاشات التلفاز أو الصحف والمجلات؛ نشاهد صورا تقشعر لها الأبدان؛ قتل جماعي لمئات من المسلمين وأجسادهم عارية وأشلائهم متناثرة، وحولهم الكهنة البوذيين بعد أن تم وضعهم بطريقة مهينة في مقبرة جماعية، ومشهد آخر لمجموعة من المهجَّرين مستقلين قوارب بدائية الصنع يصارعون بها الأمواج فرارا من الاضطهاد والموت، وغيرها من المشاهد المؤلمة . وبغض النظر عن كونهم مسلمين، فهؤلاء بشر سلبت منهم إنسانيتهم، فبعد أن كانوا أصحاب حضارة إسلامية عريقة، أصبحوا يتعرضون لهجمات شديدة من الاضطهاد والقتل والتعذيب على أيدي البوذيين البورميين في محاولة لاستيعابهم ضمن المجتمع البورمي في البداية، وعندما عجزوا عن تطبيق هذه السياسة شرعوا في تنفيذ سياسة جديدة وهي التخلص منهم.

والقصة هذه ليست بجديدة بل لها جذور تاريخية، فأين تقع "بورما – أراكان" ؟ وما هي أهمية بورما بالنسبة للدول الكبرى؟ وما هي قصة مسلمي بورما ؟ ومن هم الروهانجيون؟ وما هو وضع اللاجئين في بنجلاديش ؟ وما هو موقف المجتمع الدولي من الأزمة ؟ هذا ما سنحاول توضيحه.

بورما : دولة ذات أغلبية بوذية، وهي إحدى دول جنوب شرق آسيا، وتحدها الصين من الشمال الشرقي، والهند وبنجلاديش من الشمال الغربي، ومن الشرق لاوس وتايلاند، ومن الجنوب خليج البنغال والمحيط الهندي، ومن الغرب جبال"أراكان يوما"، ويختلف سكانها من حيث التركيب العرقي واللغوي بسبب تعدد العناصر المكونة للدولة، فمنهم عناصر مغولية وإندونيسية وهندية وعربية، ويزيد عدد اللغات المتكلم بها عن عشرة لغات، ويتحدث أغلب السكان باللغة البورمانية، ويطلق عليهم اسم "البورمان"، ومن بين الجماعات البورمانية جماعات الأراكان والكاشين[1].

وفى السنوات الأخيرة غيرت الحكومة اسم (بورما) إلى (ميانمار)، كما تم تغيير اسم العاصمة من رانجون إلى يانجون، وقد طبقت الحكومة البورمية منذ عام 1989م سياسة تغيير مسميات الأماكن والمعالم البارزة والتاريخية فى أراكان للتأثير على وضع المسلمين فى البلاد والتشكيك فى حقهم الثابت بهذه الأرض، وتقع منطقة أراكان – راخين حالياً – في غربي بورما، ويفصلها عن دولة بنجلاديش نهر ناف، كما يفصلها عن بقية ولايات بورما سلسلة جبال (أراكان يوما) من الشمال والشرق، وتطل جنوباً على خليج البنغال، أي أنها منفصلة تماما جغرافيا عن "ميانمار البوذية"، ويبلغ عدد سكانها حسب الإحصائيات الأخيرة حوالي أربعة ملايين نسمة، أغلبهم من

1- سيد عبد المجيد بكر، **الأقليات المسلمة في آسيا واستراليا** ، سلسلة دعوة الحق – العدد 23 ، دار الأصفهانى للطباعة والنشر ، جدة، 1393، ص ص182- 185؛ ومحمود شاكر : **التاريخ الإسلامى – التاريخ المعاصر (الأقليات الإسلامية)** ، **ط 2** ، **ج 22** ، المكتب الإسلامى، بيروت، 1995م ، ص 53.

المسلمين، وهم سنيون على مذهب الإمام أبي حنيفة[1]. ويطلق على المسلمين – المواطنين الأصليين في أراكان – اسم الروهينجيا، وهى كلمة مأخوذة من "روهانج" الاسم القديم لدولة أراكان[2].

### أولاً: بورما ومصالح الدول الكبرى:

تكمن الأهمية الاستراتيجية لبورما في موقعها الجغرافي، حيث إنها تشكل الحاجز الطبيعي بين الصين والمحيط الهندي، أما الصين فتعاني من تحد جيو – سياسي كبير متمثل في كون إطلالتها البحرية الوحيدة هي على المحيط الهادي من خلال بحر الصين، وبالتالي فإن أغلب التجارة الصينية باتجاه الغرب نحو المحيط الهندي والشرق الأوسط وأفريقيا وصولًا لأوروبا محكومة بمضيق مالاكا في إندونيسيا . هذا المضيق يمثل شريان الحياة بالنسبة للصين سواء في وارداتها الأساسية كالنفط أو في تجارتها مع الجزء الأكبر من العالم، ووصول الصين لأسواق العالم محكوم إما بمضيق مالاكا أو مضيق بنما باتجاه الشرق، وكلا المضيقين يقعان تحت السيطرة الاستراتيجية للولايات المتحدة، وبورما تتحول هنا لنقطة التفاف نحو المحيط الهندي تعطي الصين فرصة لتجاوز حصارها البحري، وفي المقابل تتحول بورما لحاجز طبيعي يعطي الغرب فرصة لتحجيم الصين جزئيا [3].

ومع دخول بورما في سلك الدول التي تمتلك مخزون نفطي، سعت الصين للدفع بمشروع إنشاء خط أنابيب لنقل النفط والغاز من أحد موانئ بورما إلى مقاطعة يونان جنوب غرب الصين، ومن شأن إنشاء مثل هذا الخط أن يتيح للصين تجاوز معضلتها الاستراتيجية المتمثلة في مضيق مالاكا، ويمثل إقليم أراكان (راخين) – الذي تقطنه أقلية الروهينجيا المسلمة – الواجهة البحرية الأساسية لبورما على خليج البنغال (المحيط الهندي) ، وهذا ما يجعل للإقليم أهمية استراتيجية سواء لبورما نفسها أو الدول التي لها مصالح سياسية كبرى فيما يخص دور بورما الإقليمي، ومن المفترض أن يبدأ خط الأنابيب المذكور من مدينة كياوكبيو (*Kyaukpyu*) في إقليم أراكان حيث تتمتع هذه المدينة بوجود ميناء طبيعي يعد النقطة الأمثل لإنشاء مثل هذا الخط ، إن تأثير إنشاء خطوط لنقل النفط والغاز والبضائع من المحيط الهندي مباشرةً إلى الصين يماثل في تأثيره بشكل جزئي نفس تأثير اكتشاف رأس الرجاء الصالح على المنطقة العربية وكذلك نفس تأثير قناة السويس على رأس الرجاء الصالح في مرحلة لاحقة [4] . وهذا ما يفسر دعم الصين لحكومة ميانمار البوذية ضد الروهينجيا في إقليم أراكان .

ومن أهم الأسباب التي تجعل من بورما بعدًا استراتيجيا هاما بالنسبة للصين أيضا، كونها الجسر الذى تعبر من خلاله إلى اتحاد دول آسيان التي يبلغ عدد سكانها 500 مليون نسمة، وهذا ما دفع الصين إلى مساعدة ميانمار في الانضمام إلى هذا الاتحاد عام 1997، رغم أنه أنشئ في عام 1967، وذلك بهدف تعزيز التجارة مع

---

1- معاذ أحمد عبد الرحمن : **مسلمو أراكان وستون عاما من الاضطهاد (ومعه ملحق بأحداث 2012)** ، **ط 2**، شبكة الألوكة ، ص 37، www.alukah.net

2- مأساة مسلمي ميانمار (تعريف بالروهينجيا)، **نشرة يومية للتعريف بالروهينجيا ومعاناتهم والاضطهاد الذي يعانون منه**، العدد 6/1، بوابة بادر "بوابة الإغاثة والدعوة والرحلة الإسلامية" 2012/6/17،

www.badergateway.org

3- سعود كابلي، **مسلمو بورما.. ضحايا الجغرافيا السياسية** ، 2013/4/21

http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=16391

4- سعود كابلي : مرجع سابق .

هذه الدول، والمساهمة في بناء وتطوير الاقتصاد في الجزء الجنوبى الفقير من الصين[1]. ومن أبرز أهداف الصين الإستراتيجية في ميانمار؛ محاصرة التحالف الناشئ بين الهند والولايات المتحدة واليابان واستراليا، فهذا التحالف يهدد الصين، لذا فهي تجد أنه من الطبيعي إقامة علاقات جيدة مع هذا البلد المجاور، وبدون دعم الصين ربما لن تقوى الحكومة العسكرية فى ميانمار على الصمود وقد تنهار في أي لحظة [2].

أما أهمية بورما بالنسبة للهند فإن موقعها مؤثر فى تعزيز موقف نيودلهى الجيو- سياسي في جنوب شرق آسيا، وهي محور الارتكاز نحو استكمال مشروع الهند الجديدة الذي تسعى من خلاله إلى التطوير والتوسع السياسي في العلاقات الاقتصادية والأمنية مع الآسيان، وتستغل الهند البعد الديني من خلال الديانتين (البوذية والهندوسية) للتأثير داخل بورما ، ونظرا لهذه الأهمية الإستراتيجية لبورما فقد كانت محطًا لأطماع دول الجوار والدول الـ عظمى، حيث تمثل بورما عمقًا استراتيجياً هاما لكل من الصين من جهة، والهند والولايات المتحدة من جهة أخرى[3].

**ثانيا: لمحات من تاريخ الإسلام في أراكان**

وصل الإسلام إلى بورما مبكرا فى القرن السابع الميلادي الثاني الهجري على أقل تقدير، في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد، وقبل ذلك في القرن السادس الميلادي الأول الهجري عن طريق مجموعة من تجار مسلمي العرب. وكان التجار العرب يمرون بأراكان حتى قبل الإسلام؛ لأنها طريق تجارتهم، ويعتبر إقليم أراكان بوابة دخول الإسلام إلى ميانمار- بورما آنذاك – وقد اتفق المؤرخون على أن دخول الإسلام إلى بورما كان عن طريق إقليم أراكان، حيث اختلط العرب بغيرهم من القوميات في إقليم أراكان، وبهذا الاختلاط اعتنق الأراكيون الإسلام حتى غدا الإسلام دين الأغلبية في القرن الخامس عشر الميلادي. وفي عام 1406م لجأ (نراميخله) ملك أراكان آنذاك إلى ملك البنغال المسلم - بنجلاديش حاليا - ويدعى (الياس شاهي) بسبب إغارة ملك بورما البوذي على أراضي أراكان واحتلالها، واعتنق (نراميخله) الإسلام بعد 24 عاماً من مكوثه عند الملك البنغالي، واستطاع (نراميخله) مع ملك البنغال في عام 1420م الانقضاض على أراكان وطرد الملك البوذي منها وتأسيس مملكة أراكان الإسلامية التي تعاقب عليها 48 ملكًا مسلما على مدى 350 عاما، إلى أن غزاها البوذيون مرة أخرى عام 1784م على يد الملك البوذي البورماني بوداباي، ورغم محاولات محو معالم الحضارة الإسلامية لمملكة أراكان إلا أن الآثار القديمة مازالت موجودة حتى الآن تشهد بأنماط عمارتها على امتداد عمق تلك الحضارة التى استمرت

---

1- إسماعيل محمد إلياس : **ميانمار في مثلث برمودا** ، مجلة صوت الروهنجيا - مجلة دورية ثقافية اجتماعية تصدر عن المركز الروهنجى العالمى *GRC* ، العدد الأول – ربيع الأول 1435هـ، ص 16 ، 17.

2- بورما مأساة تتجدد : مرجع سابق ، ص 8 .

3- إسماعيل محمد إلياس : مرجع سابق ، ص 17 .

ثلاثة قرون ونصف من الزمان، ومن هذه الآثار : مسجد بدر المقام، ومسجد سندي خان الذي تأسس عام 1430م وكذلك المستشفيات والمدارس والعملات الذهبية الأراكانية التي صكت في تلك الأزمان [1] .

وبعد 42 عاما من غزو البورميون لأراكان دخلت بورما في قبضة الاستعمار البريطاني عام 1824م، وفي عام ١٩٣٧م سارت مستعمرة مستقلة لبريطانيا باسم "حكومة بورما البريطانية"، ولما دخلت بريطانيا مع اليابان في الحرب العالمية الثانية عام 1937م كانت بورما ومعها أراكان بمثابة رحى الحرب التي تدار، وفي عام 1942م نشبت معركة أهلية – إن صح التعبير – بين مسلمي أراكان وبوذيي أراكان – الموغ – عرفت باسم (موغ خرا خاري) أي مقاتلة الموغ، وكاد المسلمون أن ينتصروا لولا تدخل البوذيين البورمان والمستعمرين، فوقعت مذبحة عظيمة ضد المسلمين استشهد فيها أكثر من مائة ألف مسلما من الرجال والنساء والأطفال والشيوخ كما تم اغتيال الكثير من العلماء، وفي عام 1947م عقد مؤتمر الاستقلال في مدينة "بنغ لونغ" وتم استبعاد مسلمي أراكان، واستقلت بورما عن بريطانيا في عام 1948م ، وكانت أحداث مذبحة عام 1942م عالقة في أذهان المسلمين، بالإضافة إلى استبعادهم من الحكومة، فساعد ذلك على ظهور مجموعات إسلامية مسلحة في أراكان أعلنت حربها ضد البوذيين الموغ وانفصال أراكان عن بورما، وفي المقابل ظهرت عصابات بوذية مسلحة أيضا، وفي خضم المصادمات طفت على السطح جماعة مسلمة مسلحة قوية الشوكة بقيادة الملك قاسم، وقد تمكنت تلك الجماعة من السيطرة على معظم أراكان، إلا أن الجيش البورمي البوذي حاصر الملك قاسم وأتباعه في جبال أراكان ، مما اضطرهم إلى الهروب إلى باكستان الشرقية آنذاك – بنجلاديش حاليا – ، وفي نهاية المطاف اغتيل الملك قاسم في بنجلاديش بواسطة جواسيس البوذيين وانتهى أمر جماعته، وفي عام1962م وقع انقلاب عسكري في بورما بقيادة الجنرال (ني وين) البورماني البوذي، وبذلك استولى العسكريون الشيوعيون على الحكم، وازدادت مآسي مسلمي أراكان [2] .

وخلال فترة الاستعمار البريطاني وسنوات الاستقلال الأولى، كان للمسلمين مكانتهم في المجتمع البورمي، فكانوا يشغلون مناصب رفيعة في الحكومة والمجتمع، وكانوا أيضا في طليعة من كافحوا من أجل استقلال ميانمار عن الحكم البريطاني، ولهم دورهم البارز في مجال الأعمال التجارية والصناعية والأنشطة الثقافية، وكثير منهم كانوا موظفين عموميين وجنودا وضباطًا، وعندما تم انتخاب آخر مجلس نواب في عام 1960م ، كان هناك على أقل تقدير وزير مسلم واحد وعدد من المسلمين في البرلمان . ولكن تغيرت الأمور عندما استولى "ني وين" على الحكم، وبدأت عملية طرد منهجية للمسلمين من الحكومة والجيش، وإن كان في الحقيقة لا يوجد هناك قانون ينص على طرد المسلمين من الجيش والوظائف الحكومية الأخرى، إلا أن هذا ما كان يحدث في الواقع، ولذا يمارس أكثر المسلمين في بورما التجارة أو الأعمال الوضيعة [3] .

---

1- عبد الرحمن محمد عبد الرحمن "أحد مسلمى أراكان": نبذة عن ميانمار (بورما) ومسلمى ميانمار، 2006، ص 15 ؛ رابطة العالم الإسلامي : مسلمو الروهينجا ، 2012/7/4

http://www.themwl.org/AlDaawa/default.aspx?d

2- عبد الرحمن محمد عبد الرحمن "أحد أبناء مسلمى أراكان" : **نبذة عن ميانمار (بورما) ومسلمى ميانمار** ، 2006م ، ص 16-17.

(3) رابطة العالم الإسلامي : مرجع سابق .

**ثالثًا: التهجير واللاجئون الروهانجينون**

بدأت هجرة ملايين اللاجئين المنتشرين خارج بورما بعد المذبحة الكبرى عام 1942م والتي استشهد فيها أكثر من مائة ألف مسلم وهجر ما يزيد على مليونين[1] ، وتعتبر عملية "نجامين" عام 1978م من أشد عمليات الإبادة والتهجير ضد المسلمين فى بورما ضراوة، فقد أدت هذه العملية إلى لجوء ثلاثمائة ألف مسلم إلى بنجلاديش حيث أقاموا فى معسكرات هناك وتم إرجاعهم إلى بلادهم تحت ضغط هيئة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، إلا أن رجوعهم إلى بلادهم لم ينفعهم فقد قامت الحكومة بمصادرة أملاكهم ومزارعهم ومعاملتهم كأجانب فى بلادهم ، هذا بالإضافة إلى قتل أعداد كبيرة من المسلمين إلى جانب عمليات السلب والنهب والاعتقال وإثارة الفزع والخوف والقلاقل بينهم بقصد إبادتهم وتشريدهم من ديارهم [2] . وقد أدت أعمال العنف ضد المسلمين عام 1991م إلى فرار أكثر من 250.000 مسلماً إلى بنجلاديش، وأسهمت الحكومة في التحريض ضد المسلمين في ولاية شان ويانجون عام 1996م، وفي فبراير ومارس 1997م ارتكبت أعمال شغب ضد المسلمين، بدأتها منظمات مدعومة من الحكومة في مدينة ماندالاي[3] .

ويواجه اللاجئون الروهانجينون فى بنجلاديش أزمة إنسانية خطيرة، حيث ازداد عدد الوفيات بسبب انتشار الأمراض وعدم توفر العلاج، ومع أن بنجلاديش لم تكن طرفًا في اتفاقية اللاجئين لعام 1951م، إلا إنها لم تُعد قسرا أى لاجئ من الذين أتوا إليها من ميانمار، حتى في فترة مكوثهم الأولى في بنجلاديش عندما لم يكن هناك حضور أو دعم دولي[4]، والشعب فى بنجلاديش بطبيعته الإسلامية متعاطف فى كثير من فئاته مع القضية الروهنجية، وهناك تيار فى الحكومة يغذى فكرة بنجلاديش أولًا[5]. ومع تفاقم الأزمة وزيادة عدد اللاجئين، قررت حكومة بنجلاديش فرض الحظر رسميا على دخول جميع المساعدات للمهاجرين الروهنجيين، وقال أحد المسئولين أن المساعدات الخارجية للاجئين تحث وتشجع الروهنجيين المقيمين فى بورما على مغادرة وطنهم إلى بنجلاديش[6].

أشارت التقارير التي نشرت مؤخراً (بواسطة منظمة العفو الدولية، ولجنة الحريات الدينية "*International Religious Freedom*" التابعة لوزارة الخارجية الأمريكية، ولجنة اللاجئين الأمريكية،

---

[1] – إسماعيل إلياس المتمني، **اللاجئون داخل ميانمار وخارجها** ، مجلة البيان – العدد 306 ، 2012/12/14، http://albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?ID=2436

(2) نور الإسلام بن جعفر علي آل فائز : مرجع سابق ، ص 62 .

3- *Islamic HumJan Rights Commission : **Myanmar's Muslims The Oppressed of the Oppressed** , Rianne ten Veen , England , October 2005, p 9 .*

4– الأمم المتحدة – مجلس حقوق الإنسان، **الاستعراض الدوري الشامل (تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل – بنغلاديش)**، الدورة الحادية عشرة ، فبراير 2009 ، ص 2 .

5– بوابة الإغاثة والدعوة والرحلة الإسلامية، **تقرير مختصر عن زيارة مخيمات المهاجرين البورميين فى بنجلاديش** ، حملة بوابة بادر العالمية للتعريف بمأساة مسلمى ميانمار – الروهنجيا ، يوليو 2012م، ص 9 ، www.badergateway.org

6– آراكان نيوز، **الحظر على المساعدات الإنسانية للروهانجيين يضر بنجلاديش وشعبها واللاجئين الروهنجيين معا** ، آراكان نيوز (صوت الروهنجيين إلى أنحاء العالم) ، جريدة الكترونية تصدر عن منظمة تضامن الروهنجيا ، العدد الرابع، 23 – 30 مايو 2012م ، ص 5 .

وجماعات مراقبة حقوق الإنسان الأخرى ذائعة الصيت) بوضوح: إلى أن سجلات حقوق الإنسان في بورما تظل من بين النظم الأسوأ عالمياً، حتى أن مسئولي الأمم المتحدة قد أقروا بأن الأقلية المسلمة في بورما هم أكثر الأقليات اضطهادا في العالم، وعلى الرغم من الشواهد الفاضحة للمظالم الجماعية لحقوق الإنسان ونكران الشرعية لإجمالي الشعب البورمي، فإن جيران بورما مستمرين في تجاهل معاناة هذا الشعب المضطهد، والأمم المتحدة تلعب دور المتفرج [1].

ويبدو أن النظام الحاكم في بورما خارج قائمة الأنظمة الحاكمة المنبوذة دولياً وغير خاضع لأي ضغط فعلي من أي جهة، فقد هدد رئيس وزراء ولاية أراكان، "مونغ مونغ أوهن" في أواخر عام 2014م، بإيقاف دَخول كافة المساعدات الإنسانية الدولية عن الولاية، وعن مسلمي الروهينجيا؛ في حال استخدام مصطلح "الروهينجيا" من قبل مقدمي تلك المساعدات، وقال : في مؤتمر صحفي : " سنحاول إثبات أن الروهينجيا لم يكونوا موجودين عبر التاريخ في الولاية " مشيراً إلى أن عمليتين لتدقيق المواطنة ستنفذان في ولاية أراكان بداية من عام 2015م، بإشراف من دائرة الهجرة [2].

وقد أكدت صحيفة الجارديان البريطانية أن الأمم المتحدة أعربت عن مخاوفها العميقة إزاء عدم تضمين سكان الروهينجيا المسلمين في التعداد الذي يجري في البلاد، وأضافت الصحيفة أن عمال التعداد ببورما عندما يسألون السكان عن انتمائهم العرقي ويجدون الإجابة "مسلمو الروهينجيا" يقولون : "شكرا وينصرفون"، ويرفضون تسجيل البيانات، وفى الوقت نفسه حذر الخبراء من إشعال التوترات في مرحلة حساسة تمر بها بورما للتحول الديمقراطي، وأوضحت الأمم المتحدة إنها تلقت تأكيدات من الحكومة بتحديد الانتماء العرقي لكل مواطن في بورما، ومع ذلك وبحسب الصحيفة، فإن المتحدث باسم الرئاسة أعلن أن أي شخص يدعي أنه مسلم روهينجي لن يدرج في التعداد [3].

وردا على موقف الحكومة شكل اتحاد روهينجيا آراكان (*ARU*) والمركز الروهنجي العالمي (*GRC*) فريقاً طارئا لمتابعة الأوضاع في ولاية آراكان فيما يختص بإقصاء الحكومة البورمية لأقلية الروهينجيا عن التعداد، ومخاطبة المنظمات الدولية والحقوقية والضغط على صانعي القرار من أجل مخاطبة الحكومة البورمية بشأن إقصاء أقلية الروهينجيا عن التعداد وإجبارهم على الاعتراف بعرقية أخرى [4].

وعلى الرغم من مناقشة قضية الآراكانيين الروهنجيين من قبل الأمم المتحدة ومنظمة آسيان, ومنظمة المؤتمر الإسلامي منذ عقدين، إلا أن شيء لم يتغير، بل ازداد سوء، ففي ظل سكوت العالم اليوم عن هذه القضية كما

---

1- ***Human Rights Watch Report 2013*** *,events 2012 ,Printed in the United States of America , P : 284 .*

2- بورما تهدد بوقف المساعدات الدولية إذا استخدم مصطلح الروهنجي ، 17 نوفمبر 2014

http://twasul.info/110256

3- موقع رسالة الإسلام : مأساة المسلمين الروهينجيا في بورما تتواصل ، 2014/4/3م ،

http://main.islammessage.com/newspage.aspx?id=23927

4- وكالة أنباء آراكان – الوكالة الرسمية المعتمدة لدى اتحاد الروهينجا : **اتحاد (*ARU*) ومركز (*GRC*) يشكلان فريقا طارئا لمتابعة أحداث التعداد في بورما** ، 2 أبريل 2014

http://www.arakanna.com

سكت بالأمس فإن البوذيين لن يتوانوا عن إعادة مسلسل جرائمهم من جديد الذي بدؤوه قبل 60 عاما حين أيقنوا أن العالم في سبات عميق تجاه ما يقترفونه في حق المسلمين في إقليم آراكان من أبشع صور القتل والتعذيب والتهجير وحرق للمنازل والأحياء على من فيها [1].

لقد أقرت لجنة الحريات الدينية "*International Religious Freedom*" التابعة لوزارة الخارجية الأمريكية في تقريرها لعام 2013 بأن :" مسلمي بورما يتعرضون لاضطهاد ديني تعسفي، فالحكومة هي التي تحدد عدد المسلمين الذين بإمكانهم الاجتماع سويا سواء أثناء ممارسة الشعائر الدينية أو في الاحتفالات الدينية وفي التعليم . كما أنه من المستحيل على مسلمي الروهينجيا أن يحصلوا على إذن ببناء مساجد أو مدارس جديدة – كما جاء في التقرير– وأن الحكومة تظهر تفضيل لديانة الأغلبية البوذية وذلك من حيث تقديم المعونات المادية والتبرعات للمعابد البوذية والمدارس الدينية البوذية والنشاطات التبشيرية. وفي المقابل فإن الحكومة البورمية تمارس الاضطهاد تجاه الأقليات الدينية المسيحية والمسلمة [2] .

لا نكون مبالغين إن قلنا إن موقف المجتمع الدولي من مأساة المسلمين في بورما هو موقف هزيل ولا يتناسب مع حجم المأساة، فعلى الرغم من التقارير التي تصدرها الأمم المتحدة سنويا بصدد انتهاكات حقوق الإنسان في بورما إلا أن القرارات التي تتخذ بصدد حملات التطهير العرقي لمسلمي الروهينجيا لا تتجاوز الشجب والتنديد، وتظل قيمة تلك التقارير –فقط– في أنها تلقي الضوء على حجم المأساة.

**وختاما :**

يمكن القول بأنه لا تخلو رقعة في العالم من وجود أقلية مهما كان نوعها، فعالمنا في حقيقته عبارة عن مزيج من جماعات بشرية متنوعة من حيث الدين أو من حيث اللسان أو العرق، فقد أصبح التصنيف هو سمة العصر، وتعتبر قضية حماية حقوق الأقليات قضية غاية في الأهمية، خاصة وأن الأقليات الدينية تتعرض في أجزاء كثيرة من العالم لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وعلى المجتمع الدولي والهيئات والمنظمات المعنية بذلك –وعلى رأسها الأمم المتحدة– القيام بواجبها تجاه هؤلاء المعذبون.

**قائمة المصادر والمراجع**


- أبو بكر بالقادر، **الأقليات المسلمة وحقوق الإنسان**، مجلة المسلم المعاصر، العدد 30، لبنان، 21 ديسمبر 1982م.
- أحمد الخانى : الأقليات المسلمة في العالم،

http://www.alukah.net

- أحمد سعيفان، **قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، ط 1**، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2004.


---

1- محمد لافي، مرجع سابق .

2- *Annual Report of the U.S.* ***Commission on International Religious Freedom*** *,April 2013, p23.*

- أحمد مختار عبد الحميد عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، ج 2**، عالم الكتب، 1429 هـ - 2008.

- آراكان نيوز، **الحظر على المساعدات الإنسانية للروهانجيين يضر بنجلاديش وشعبها واللاجئين الروهنجيين معا، آراكان نيوز (صوت الروهنجيين إلى أنحاء العالم)**، جريدة إلكترونية تصدر عن منظمة تضامن الروهنجيا ، العدد الرابع، 23 – 30 مايو 2012.

- إسماعيل إلياس المتمني، **اللاجئون داخل ميانمار وخارجها**، مجلة البيان – العدد 306 ، 2012/12/14 http://albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?ID=2436

- إسماعيل محمد إلياس، **ميانمار في مثلث برمودا**، مجلة صوت الروهنجيا - مجلة دورية ثقافية اجتماعية تصدر عن المركز الروهنجي العالمي *GRC* ، العدد الأول – ربيع الأول 1435.

- الأمم المتحدة - مجلس حقوق الإنسان، **الاستعراض الدوري الشامل (تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل – بنغلاديش)**، الدورة الحادية عشرة ، فبراير 2009م.

- الأمم المتحدة (*Unicef*)، **اتفاقية حقوق الطفل (اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة**– المؤرخ في ٢٠ من نوفمبر ١٩٨٩م / للأمم المتحدة ٤٤، تاريخ بدء النفاذ : ٢ من سبتمبر ١٩٩٠م، وفقًا للمادة ٤٩.

- الأمم المتحدة (الجمعية العامة)، **مجلس حقوق الإنسان – الدورة 16، توصيات الدورة للمنتدى المعنى بقضايا الأقليات بشأن مسألة الأقليات والمشاركة الفعالة في الحياة الاقتصادية** (14 و 15 ديسمبر 2010).

- الأمم المتحدة، **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** (اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د- ٢١) المؤرخ في ١٦ من ديسمبر ١٩٦٦م- تاريخ بدء النفاذ : ٢٣ من مارس ١٩٧٦م.

- إيدابير أحمد، **التعددية الإثنية والأمن المجتمعي (دراسة حالة مالي)**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011 – 2012م.

- بوابة الإغاثة والدعوة والرحلة الإسلامية، **تقرير مختصر عن زيارة مخيمات المهاجرين البورميين فى بنجلاديش**، حملة بوابة بادر العالمية للتعريف بمأساة مسلمي ميانمار – الروهنجيا ، يوليو 2012م، ص 9 ، www.badergateway.org

- بورما تهدد بوقف المساعدات الدولية إذا استخدم مصطلح الروهنجي ، 17 نوفمبر 2014م http://twasul.info/110256

- جامعة الدول العربية (الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان - ديوان المظالم)، **الميثاق العربي لحقوق الإنسان**، قرار الدورة العادية (121) لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 6405 بتاريخ 2004/3/4م.

- جمال الدين ابن منظور الأنصاري، **لسان العرب ط3، ج 11– 12**، دار صادر، بيروت، 1414هـ.

- جميلة عبد القادر الرفاعي، **فقه الأقليات والجاليات الإسلامية المتعلق بعبادة الصلاة**، مجلة دراسات- علوم الشريعة والقانون، مج 32 ، العدد 1 ، 2005م.

- حسن حنفي عمر، **حق الشعوب في تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية**، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م.

- سعود كابلي، **مسلمو بورما.. ضحايا الجغرافيا السياسية**، 2013/4/21

http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=16391

- **سنن أبي داود**.

- **سنن الترمذي**.

- سيد عبد المجيد بكر، **الأقليات المسلمة في آسيا وأستراليا**، سلسلة دعوة الحق – العدد 23، دار الأصفهانى للطباعة والنشر ، جدة، 1393هـ.

- **صحيح البخاري**.

- عبد الحي يوسف، **الأقليات غير المسلمة في المجتمعات الإسلامية** (بحث مقدم من نائب رئيس هيئة علماء السودان لمؤتمر رابطة العالم الإسلامي) بمكة المكرمة – المنعقد في الفترة من 4- 6 ذي الحجة 1433هـ.

- عبد الرحمن محمد عبد الرحمن "أحد أبناء مسلمى أراكان" : نبذة عن ميانمار (بورما) ومسلمى ميانمار ، 2006م.

- رابطة العالم الإسلامي، **مسلمو الروهينجا**، 2012/7/4

http://www.themwl.org/AlDaawa/default.aspx?d

- عبد العزيز حسن صالح، **المركز القانوني للأقليات (دراسة مقارنة بين القانون الروماني والشريعة الإسلامية)**، رسالة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق – جامعة أسيوط، مصر، 2012.

- الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، **الملل والنحل، ج2**، مؤسسة الحلبي، د.ت.

- كمال السعيد حبيب، **الأقليات في المنظور الإسلامي – رؤية فقهية مقاصدية**، بحث مقدم ضمن أبحاث الندوة العالمية لفقه الأقليات على ضوء مقاصد الشريعة، التي عقدتها رابطة العالم الإسلامي بالتعاون مع المعهد العالمي للفكر والحضارة الإسلامية وقسم الفقه وأصول الفقه بالجامعة الإسلامية العالمية في كوالالمبور بماليزيا، 9 – 11 نوفمبر 2009م .

- كمال السعيد حبيب، **نحو بناء إسلامي لمصطلح الأقلية**، مجلة البيان، المنتدى الإسلامي، العدد90.

- مأساة مسلمي ميانمار (تعريف بالروهينجيا) : نشرة يومية للتعريف بالروهينجيا ومعاناتهم والاضطهاد الذي يعانون منه، العدد 6/1، بوابة بادر "بوابة الإغاثة والدعوة والرحلة الإسلامية" 2012/6/17،

www.badergateway.org

- محمد بن شاكر الشريف، **وضع الأقليات في الدولة الإسلامية**، موقع صيد الفوائد

http://saaid.net/book/open.php?cat=84&book=4225

- محمد بن عبد الله بن يحيى ابن سيد الناس، **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، مكتبة القدسي للطبع والنشر والتوزيع، 1406هـ-1986م.

- محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، **مختصر زاد المعاد، ج 1، ط 2**، دار الريان للتراث، القاهرة، 1407هـ - 1987م.

- محمد كنون الحسنى، **حقوق الأقليات في الإسلام وواجباتهم** (الدرس الحسنى الثالث لرئيس المجلس العلمي المحلى بطنجة - 1433هـ).

- محمود شاكر، **التاريخ الإسلامي – التاريخ المعاصر (الأقليات الإسلامية)، ط 2، ج 22**، المكتب الإسلامي، بيروت، 1995.

محي الدين عبد الحليم، **الأقليات الإسلامية في الدول غير الإسلامية**، بحث ضمن أبحاث المؤتمر الرابع عشر - بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بعنوان "حقيقة الإسلام في عالم متغير"، مصر، مارس 2003م، http://www.elazhar.com/conf_au/14/36.asp

- مسعود الخوند، **الموسوعة التاريخية الجغرافية (القارات – المناطق – الدول – البلدان – المدن، معالم – وثائق موضوعات – زعماء)، ج2** (آسيا– ألبانيا)، دار رواد النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1994م.

**– مسند الإمام أحمد بن حنبل.**

- معاذ أحمد عبد الرحمن، **مسلمو أراكان وستون عاما من الاضطهاد** (**ومعه ملحق بأحداث 2012**) ، **ط 2**، شبكة الألوكة،

www.alukah.net

- موفق أحمد شكري، **أهل الفترة ومن في حكمهم، ط 1**، مؤسسة علوم القرآن – عجمان، دار بن كثير (دمشق – بيروت)، 1409هـ - 1988م.

- موقع رسالة الإسلام، **مأساة المسلمين الروهينجيا في بورما تتواصل**، 2014/4/3م ،
http://main.islammessage.com/newspage.aspx?id=23927

- موقع قصة الإسلام، **قصة الإسلام في أوروبا**، 2008/7/17

http://islamstory.com

- وكالة أنباء آراكان – الوكالة الرسمية المعتمدة لدى اتحاد الروهينجا: اتحاد (ARU) ومركز (GRC) يشكلان فريقا طارئا لمتابعة أحداث التعداد في بورما ، 2 أبريل 2014

http://www.arakanna.com

- وهبة الزُّحَيْلِيّ، **الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحادَيث النبوية وتخريجها)، ج 8، ط 4**، دار الفكر، دمشق.

**– مراجع أجنبية :**

*-Islamic Human Rights Commission: **Myanmar's Muslims The Oppressed of the Oppressed**, Rianne ten Veen, England, October 2005.*

*-Human Rights Watch Report 2013 ,events 2012 ,Printed in the United States of America ,ISBN-13: 978-1-60980-389-6.*
*-Annual Report of the U.S. Commission on International Religious Freedom, April 2013.*